

ITU-R

قطاع الاتصالات الراديوية في الاتحاد الدولي للاتصالات

التوصية ITU-R M.2085
(2015/09)

الشروط التقنية لاستعمال أنظمة الاتصالات
اللاسلكية لإلكترونيات الطيران
داخل الطائرات العاملة في الخدمة المتنقلة (R)
للطيران في نطاق التردد 4 400-4 200 MHz

السلسلة M

الخدمة المتنقلة وخدمة الاستدلال الراديوي
وخدمة الهواة والخدمات الساتلية ذات

تمهيد

يضطلع قطاع الاتصالات الراديوية بدور يتمثل في تأمين الترشيد والإنصاف والفعالية والاقتصاد في استعمال طيف الترددات الراديوية في جميع خدمات الاتصالات الراديوية، بما فيها الخدمات الساتلية، وإجراء دراسات دون تحديد المدى الترددات، تكون أساساً لإعداد التوصيات واعتمادها. ويؤدي قطاع الاتصالات الراديوية وظائفه التنظيمية والسياساتية من خلال المؤتمرات العالمية والإقليمية للاتصالات الراديوية وجمعيات الاتصالات الراديوية بمساعدة لجان الدراسات.

سياسة قطاع الاتصالات الراديوية بشأن حقوق الملكية الفكرية (IPR)

يرد وصف للسياسة التي يتبعها قطاع الاتصالات الراديوية فيما يتعلق بحقوق الملكية الفكرية في سياسة البراءات المشتركة بين قطاع تقييس الاتصالات وقطاع الاتصالات الراديوية والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي واللجنة الكهروتقنية الدولية (ITU-T/ITU-R/ISO/IEC) والمشار إليها في الملحق 1 بالقرار ITU-R 1. وترد الاستمارات التي ينبغي لحاملي البراءات استعمالها لتقديم بيان عن البراءات أو للتصريح عن منح رخص في الموقع الإلكتروني <http://www.itu.int/ITU-R/go/patents/en> حيث يمكن أيضاً الاطلاع على المبادئ التوجيهية الخاصة بتطبيق سياسة البراءات المشتركة وعلى قاعدة بيانات قطاع الاتصالات الراديوية التي تتضمن معلومات عن البراءات.

سلاسل توصيات قطاع الاتصالات الراديوية

(يمكن الاطلاع عليها أيضاً في الموقع الإلكتروني <http://www.itu.int/publ/R-REC/en>)

العنوان	السلسلة
البث الساتلي	BO
التسجيل من أجل الإنتاج والأرشفة والعرض؛ الأفلام التلفزيونية	BR
الخدمة الإذاعية (الصوتية)	BS
الخدمة الإذاعية (التلفزيونية)	BT
الخدمة الثابتة	F
الخدمة المتنقلة وخدمة الاستدلال الراديوي وخدمة الهواة والخدمات الساتلية ذات الصلة	M
انتشار الموجات الراديوية	P
علم الفلك الراديوي	RA
أنظمة الاستشعار عن بُعد	RS
الخدمة الثابتة الساتلية	S
التطبيقات الفضائية والأرصاد الجوية	SA
تقاسم الترددات والتنسيق بين أنظمة الخدمة الثابتة الساتلية والخدمة الثابتة	SF
إدارة الطيف	SM
التجميع الساتلي للأخبار	SNG
إرسالات الترددات المعيارية وإشارات التوقيت	TF
المفردات والمواضيع ذات الصلة	V

ملاحظة: تمت الموافقة على النسخة الإنكليزية لهذه التوصية الصادرة عن قطاع الاتصالات الراديوية بموجب الإجراء الموضح في القرار ITU-R 1.

النشر الإلكتروني
جنيف، 2016

التوصية ITU-R M.2085-0¹

الشروط التقنية لاستعمال أنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران
داخل الطائرات العاملة في الخدمة المتنقلة (R) للطيران
في نطاق التردد 4 400-4 200 MHz

(2015)

مجال التطبيق

تحدد هذه التوصية الشروط التقنية لاستعمال الخدمة المتنقلة (R) للطيران المحجوز حصراً لأنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات (WAIC) في نطاق التردد 4 400-4 200 MHz.

مصطلحات أساسية

خدمة الطيران، الملاحة الراديوية

المختصرات/مسرد المصطلحات

WAIC الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات (Wireless avionics intra-communication)

إن جمعية الاتصالات الراديوية للاتحاد الدولي للاتصالات،

إذ تضع في اعتبارها

أ) أن النطاق 4 400-4 200 MHz موزع أيضاً لخدمة الملاحة الراديوية للطيران على أساس أولي ومحجوز حصراً لمقاييس الارتفاع الراديوية المركبة على متن الطائرات؛

ب) أن التوصية ITU-R M.2067-0 تقدم الخصائص التقنية ومعايير الحماية لأنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات (WAIC)، مما يشير إلى أن هناك مستقبلاً واحداً لهذه الأنظمة في الخارج نشيطاً في نطاق التردد نفسه في الوقت نفسه في طائرة واحدة؛

ج) أن التوصية ITU-R M.2059-0 تقدم الخصائص التشغيلية والتقنية ومعايير الحماية لأجهزة تحديد الارتفاع الراديوية؛

د) أن أنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات تعمل بطريقة تكفل التشغيل الآمن لأجهزة تحديد الارتفاع الراديوية؛

هـ) أن التقرير ITU-R M.2283 يورد وصفاً لأنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات، والاحتياجات من الطيف لهذه الأنظمة؛

و) أن أنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات تستفيد من التوهين الناجم عن جسم الطائرة في تسهيل التقاسم مع الخدمات الأخرى؛

ز) أن أنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات تعمل خلال جميع مراحل طيرانها، وكذلك على الأرض،

¹ يُطلب من مدير مكتب الاتصالات الراديوية أن يحيل هذه التوصية إلى عناية منظمة الطيران المدني الدولي (ICAO).

وإذ تأخذ بعين الاعتبار

أ) أن الملحق 10 باتفاقية الطيران المدني الدولي يتضمن معايير وممارسات يوصى بها لأنظمة الملاحة الراديوية والاتصالات الراديوية للطيران المستخدمة في الطيران المدني الدولي؛

ب) أن دراسات المطابقة في نطاق التردد 200-400 MHz بين أنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران داخل الطائرات والأنظمة المحددة في الفقرة أ) من إذ تضع في اعتبارها ترد في التقرير ITU-R M.2319،

توصي

بألا يتجاوز، من أجل حماية أجهزة تحديد الارتفاع الراديوي، الحد الأقصى لكثافة القدرة المشعة المكافئة المتناحية الناجمة عن أنظمة الاتصالات اللاسلكية لإلكترونيات الطيران خارج طائرة واحدة، على النحو المشار إليه في الفقرة ب) من إذ تضع في اعتبارها، القيم التالية:

- 5 dBm/MHz للأنظمة التي تستخدم معدلات بيانات عالية؛
- 6 dBm/MHz عند استخدام كلا معدلات البيانات العالية والمنخفضة.